ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 10 دراهم

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك		يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
	في المغرب	في الخارج	الرباط - شالة
	ستة أشهر / سنة		الهاتف : 76.54.13 - 76.50.25 - 76.50.24
النشرة العامة	250 درهما / 400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع ، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	الحساب رقم 4314
نشرة مداولات مجلس النواب	- / 200 درهم		المفتوح بالخزينة العامة للمملكة بالرباط
نشرة مداولات مجلس المستشارين	- / 200 درهم		
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	250 درهما / 300 درهم		
نشرة الترجمة الرسمية	150 درهما / 200 درهم		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص عامة

صفحة

المعادلات بين الشهادات.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1283.98 صادر في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 2201

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1284.98 صادر في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 2201

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1285.98 صادر في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 2201

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1289.98 صادر في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 2202

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1292.98 صادر في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 2202

نصوص خاصة

تعيين أمرين مساعدين بالصرف.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 1272.98 صادر في 17 من ذي الحجة 1418 (15 أبريل 1998) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم 2203

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1399.98 صادر في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم 2205

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1400.98 صادر في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم..... 2206

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1401.98 صادر في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم..... 2207

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1402.98 صادر في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم..... 2207

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1403.98 صادر في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم..... 2208

وزارة الصحة. ـ قائمة المصالح المسيرة بصورة مستقلة.

قرار مشترك لوزير الصحة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 596.98 صادر في 13 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) بتحديد قائمة المصالح التابعة لوزارة الصحة المسيرة بصورة مستقلة والخاضعة ميزانياتها لتأشيرة وزير الاقتصاد والمالية..... 2209

المياه.

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1471.98 صادر في 12 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم تارودانت..... 2212

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1472.98 صادر في 12 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم تارودانت..... 2212

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1473.98 صادر في 12 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم تارودانت..... 2212

صفحة

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1474.98 صادر في 12 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم تارودانت..... 2213

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1477.98 صادر في 12 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم تارودانت..... 2213

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1475.98 صادر في 17 من صفر 1419 (12 يونيو 1998) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم تارودانت..... 2213

المجلس الدستوري

قرار رقم 219.98 صادر في 6 ربيع الأول 1419 (فاتح يوليو 1998)..... 2214

قرار رقم 220.98 صادر في 6 ربيع الأول 1419 (فاتح يوليو 1998)..... 2215

نظام موظفي الادارات العامة

نصوص خاصة

وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري.

قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 1554.98 صادر في 19 من ربيع الأول 1419 (14 يوليو 1998) بتتميم قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف المباشر في إطار المحللين المنظمين..... 2217

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1283.98 صادر في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليو 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المعادلة بين الدرجات الجامعية والشهادات والإجازات والشهادات المدرسية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17من صفر 1379 (22 أغسطس 1959) بتحديد شروط ومسطرة منح المعادلة بين الشهادات ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراة ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها ولاسيما المادة 17 منه ؛

وعلى محضر اللجنة المكلفة باقتراح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 25 فبراير 1998،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا المعمقة في علم النفس، الشهادة التالية :

- Degré de « master of science » en psychologie - Université d'Etat de Saint-Petersbourg ex - U.R.S.S.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 20 فبراير 1997.

وحرر بالرباط في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998).

الإمضاء : نجيب الزروالي.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1284.98 صادر في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليو 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المعادلة بين الدرجات الجامعية والشهادات والإجازات والشهادات المدرسية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17من صفر 1379 (22 أغسطس 1959) بتحديد شروط ومسطرة منح المعادلة بين الشهادات ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراة ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها ولاسيما المادة 17 منه ؛

وعلى محضر اللجنة المكلفة باقتراح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 25 فبراير 1998،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا المعمقة في الجغرافيا، الشهادة التالية :

- Grade de diplôme d'études approfondies en démographie - Faculté des sciences économiques, sociales et politiques - Institut de démographie - Université catholique de Louvain - Belgique,

مشفوع بشهادة مهندس التطبيق في الإحصاء المسلمة من المعهد الوطني للإحصاء والاقتصاد التطبيقي وبدبلوم في الديمغرافية المسلم من الجامعة الكاثوليكية بلوفان ـ بلجيكا.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 20 فبراير 1997.

وحرر بالرباط في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998).

الإمضاء : نجيب الزروالي.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1285.98 صادر في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليو 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المعادلة بين الدرجات الجامعية والشهادات والإجازات والشهادات المدرسية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17من صفر 1379 (22 أغسطس 1959) بتحديد شروط ومسطرة منح المعادلة بين الشهادات ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراة ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها ولاسيما المادة 17 منه ؛

وعلى محضر اللجنة المكلفة باقتراح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 25 فبراير 1998،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا المعمقة إحدى الشهادتين التاليتين :

- The degree of master of business administration-iona college-New-York U.S.A. مشفوع بدرجة الباشلور في إدارة الأعمال المسلمة من نفس الجامعة.

- إجازة التخصص العالية (الماجستير) في الدعوة والدراسات الإسلامية – المعهد العالي لإعداد الأئمة والدعاة – مكة المكرمة – المملكة العربية السعودية.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 20 فبراير 1997.

وحرر بالرباط في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998).

الإمضاء : نجيب الزروالي.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1289.98 صادر في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليو 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المعادلة بين الدرجات الجامعية والشهادات والاجازات والشهادات المدرسية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17 من صفر 1379 (22 أغسطس 1959) بتحديد شروط ومسطرة منح المعادلة بين الشهادات ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.796 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل الدكتوراة ودبلوم الدراسات العليا المعمقة ودبلوم الدراسات العليا المتخصصة، وكذا الشروط والإجراءات المتعلقة باعتماد المؤسسات الجامعية لتحضير الشهادات المذكورة وتسليمها ولاسيما المادة 17 منه ؛

وعلى محضر اللجنة المكلفة باقتراح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 27 فبراير 1998،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم الدراسات العليا المعمقة إحدى الشهادتين التاليتين :

- Grade de maître es sciences (M.SC) (Maîtrise en sciences de l'environnement) Université du Québec à Montréal - Canada.
- Titre de master of science « en physique et mathématiques » - session de septembre 1995, Université technique d'Etat de Saint - Petersbourg, ex - U.R.S.S,

مشفوع بالإجازة في العلوم أو شهادة معترف بمعادلتها لها.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 16 سبتمبر 1997.

وحرر بالرباط في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998).

الإمضاء : نجيب الزروالي.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1292.98 صادر في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليو 1959) بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المعادلة بين الدرجات الجامعية والشهادات والإجازات والشهادات المدرسية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17 من صفر 1379 (22 اغسطس 1959) بتحديد شروط ومسطرة منح المعادلة بين الشهادات ؛

وعلى محضر اللجنة المكلفة باقتراح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 25 فبراير 1998،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الاجازة في الآداب تخصص لغة فرنسية وآدابها، الشهادة التالية :

Titl baccalaureus - Hogeschool Van Amsterdam - Netherland. المسلم في اللغة الفرنسية.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 16 سبتمبر 1997.

وحرر بالرباط في 24 من محرم 1419 (21 ماي 1998).

الإمضاء : نجيب الزروالي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 1272.98 صادر في 17 من ذي الحجة 1418 (15 أبريل 1998) بتعيين أمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير الشبيبة والرياضة،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير الاقتصاد والمالية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين موظفو وزارة الشبيبة والرياضة الواردة أسماؤهم في الجدول التالي، الأولون آمرين مساعدين والآخرون نوابا عنهم وذلك لصرف الاعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير الشبيبة والرياضة :

الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
السادة :	السادة والسيدات :	
صلاح الدين السمار، المفتش، النائب الإقليمي بعمالة الرباط ومكلف بصرف الاعتمادات المفوضة للدائرة المستقلة للشبيبة والرياضة بتواركة.	محمد باخوي، المربي الرئيس بالنيابة الإقليمية بعمالة الرباط ومكلف بصرف الاعتمادات المفوضة للدائرة المستقلة للشبيبة والرياضة بتواركة.	الخازن الجهوي بعمالة الرباط.
عبد الهادي الشافعي العلوي، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بعمالة سلا	عبد الرحمان البوشاري، المفتش بالنيابة الإقليمية بعمالة سلا.	خازن عمالة سلا.
محمد الكراوي، المفتش، النائب الإقليمي بعمالة الصخيرات ـ تمارة.	بوعزة المفضلي، المفتش بالنيابة الإقليمية بعمالة الصخيرات ـ تمارة.	خازن عمالة الصخيرات ـ تمارة.
عبد الغني بنمسعود، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بولاية طنجة.	عبد العزيز لعروسي، المفتش القسمي بالنيابة الإقليمية بولاية طنجة.	الخازن الجهوي بطنجة.
كمال هجهوج، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم تطوان.	مصطفى مهجور، المفتش بالنيابة الإقليمية بإقليم تطوان.	الخازن الإقليمي بتطوان.
عبد القادر شرف، المفتش، النائب الإقليمي بإقليم شفشاون.	الحسين المحفوظ، المرشد بالنيابة الإقليمية بإقليم شفشاون.	الخازن الإقليمي بشفشاون.
عبد القادر البعقيلي، المفتش، النائب الإقليمي بإقليم العرائش.	أمحمد جا العربي، المربي الرئيس بالنيابة الإقليمية بإقليم العرائش.	الخازن الإقليمي بالعرائش.
مولاي المختار لحمدي، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم سيدي قاسم.	نور الدين خبيز، المربي بالنيابة الإقليمية بإقليم سيدي قاسم.	الخازن الإقليمي بسيدي قاسم.
عبد الله أكناوي، المفتش، النائب الإقليمي بإقليم القنيطرة.	محمد بايدو، المتصرف المساعد بالنيابة الإقليمية بإقليم القنيطرة.	الخازن الإقليمي بالقنيطرة.
محمد الشراي، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم الخميسات.	محمد لبكر، المربي بالنيابة الإقليمية بإقليم الخميسات.	الخازن الإقليمي بالخميسات.
محمد جعيدان، المتصرف الممتاز للإدارات المركزية، النائب الإقليمي بعمالة الدار البيضاء ـ أنفا.	محمد امريقة، المفتش القسمي الرئيس بالنيابة الإقليمية بعمالة الدار البيضاء ـ أنفا.	الخازن الجهوي بالدار البيضاء الكبرى.
العربي الحوضي، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بعمالة عين السبع ـ الحي المحمدي.	عبد القادر لعروسي، المربي بالنيابة الإقليمية بعمالة عين السبع ـ الحي المحمدي.	خازن عمالة عين السبع ـ الحي المحمدي.
سعيد علوش، المتصرف المساعد، النائب الإقليمي بعمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان.	عبد الرحيم أخميري، المفتش القسمي بالنيابة الإقليمية بعمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان.	خازن عمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان.
محمد ناصف، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بعمالة عين الشق ـ الحي الحسني.	محمد العراقي، المفتش بالنيابة الإقليمية بعمالة عين الشق ـ الحي الحسني.	خازن عمالة عين الشق ـ الحي الحسني.
أسامة زكيك، المفتش، النائب الإقليمي بعمالة الفداء ـ درب السلطان.	محمد بريان، المربي بالنيابة الإقليمية بعمالة الفداء ـ درب السلطان.	خازن عمالة الفداء ـ درب السلطان.
عبد المولى لمسيوي، المتصرف، النائب الإقليمي بعمالة سيدي البرنوصي ـ زناتة.	مصطفى أمزال، المفتش بالنيابة الإقليمية بعمالة سيدي البرنوصي ـ زناتة.	خازن عمالة عين السبع ـ الحي المحمدي.
عبد الحميد مولانا يشوف، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بعمالة المحمدية.	عبد العزيز أوبال، المربي بالنيابة الإقليمية بعمالة المحمدية.	الخازن الإقليمي بالمحمدية.
محمد خيرات، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم بنسليمان.	محمد أغريب، المربي بالنيابة الإقليمية بإقليم بنسليمان.	الخازن الإقليمي ببنسليمان.
أحمد ساطع، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم الجديدة.	بوشعيب بياضرة، المفتش القسمي الرئيس بالنيابة الإقليمية بإقليم الجديدة.	الخازن الإقليمي بالجديدة.
حسن آيت ابريك، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بإقليم سطات.	عمر بن المختار، الكاتب الممتاز بالنيابة الإقليمية بإقليم سطات.	الخازن الإقليمي بسطات.
أحمد لبيض، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم بني ملال.	صالح أقبلي، المفتش بالنيابة الإقليمية بإقليم بني ملال.	الخازن الإقليمي ببني ملال.
محمد أحسين، المتصرف، النائب الإقليمي بإقليم أزيلال.	لحسن أحنصال، الكاتب الممتاز بالنيابة الإقليمية بإقليم أزيلال.	الخازن الإقليمي بأزيلال.
محمد الوافي، المفتش، النائب الإقليمي بإقليم خريبكة.	مكاوي لحسن، التقني بالنيابة الإقليمية بإقليم خريبكة.	الخازن الإقليمي بخريبكة.
محمد البجدايني، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم الحسيمة.	مصطفى الإدريسي، المربي الرئيس بالنيابة الإقليمية بإقليم الحسيمة.	الخازن الإقليمي بالحسيمة.
احماد واشكاط، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بإقليم بولمان.	سنو خالد، المربي بالنيابة الإقليمية بإقليم بولمان.	الخازن الإقليمي بميسور.
مالك الدكداك، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بعمالة فاس الجديد ـ دار الدبيبغ.	بوسيف العزوزي، المربي بالنيابة الإقليمية بعمالة فاس الجديد ـ دار الدبيبغ.	الخازن الجهوي بفاس.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
السادة :	السادة والسيدات :	
عبد الحق بلفازي، المفتش، النائب الإقليمي بعمالة فاس ـ المدينة.	نجاة إسماعيلي، المفتشة بالنيابة الإقليمية بعمالة فاس ـ المدينة.	الخازن الجهوي بفاس.
عبد القادر السلاسي، المفتش، النائب الإقليمي بعمالة زواغة ـ مولاي يعقوب.	عبد العزيز غزال ، المحرر بالنيابة الإقليمية بعمالة زواغة ـ مولاي يعقوب.	الخازن الجهوي بفاس.
مصطفى بوسلامي، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم صفرو.	مصطفى شريفي، المربي بالنيابة الإقليمية بإقليم صفرو.	الخازن الجهوي بفاس.
عزوز الطيابي، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم تاونات.	خديجة باحة، المحررة بالنيابة الإقليمية بإقليم تاونات.	الخازن الإقليمي بتاونات.
عبد الإله غمري، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم تازة.	عبد اللطيف بناني، المفتش بالنيابة الإقليمية بإقليم تازة.	الخازن الإقليمي بتازة.
محمد بناني، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بعمالة مكناس ـ المنزه.	محمد زاوي، المربي بالنيابة الإقليمية بعمالة مكناس ـ المنزه.	الخازن الجهوي بمكناس.
محمد هارود، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بعمالة الاسماعيلية.	محمد العمري، المربي الرئيس بالنيابة الإقليمية بعمالة الإسماعيلية.	الخازن الجهوي بمكناس.
محمد بيبي، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم الرشيدية.	إبراهيم مزهور، المفتش القسمي بالنيابة الإقليمية بإقليم الرشيدية.	الخازن الإقليمي بالرشيدية.
محمد العرج، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم الحاجب.	عمر السفيوي، المربي الرئيس بالنيابة الإقليمية بإقليم الحاجب.	الخازن الإقليمي بالحاجب.
أحمد السعامي، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بإقليم إيفران.	محمد أحوزار، المتصرف المساعد بالنيابة الإقليمية بإقليم إيفران.	الخازن الإقليمي بإيفران.
محمد ضعلي، المفتش، النائب الإقليمي بإقليم خنيفرة.	محمد بوخرصة، المفتش بالنيابة الإقليمية بإقليم خنيفرة.	الخازن الإقليمي بخنيفرة.
محمد خرباش، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بولاية وجدة.	حميدة الجامعي، المربي بالنيابة الإقليمية بولاية وجدة.	الخازن الجهوي بوجدة.
الطاهري سوط، المتصرف، النائب الإقليمي بإقليم الناضور.	محمد رزوقي، الكاتب بالنيابة الإقليمية بإقليم الناضور.	الخازن الإقليمي بالناضور.
محمد بوعشير، المتصرف المساعد، النائب الإقليمي ببوعرفة وإقليم فيجيج.	مصطفى بن مومن، المربي بالنيابة الإقليمية ببوعرفة وإقليم فيجيج.	الخازن الإقليمي ببوعرفة.
الحسين بن عبد الرزاق، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بولاية مراكش.	محمد الجرومي، المربي بالنيابة الإقليمية بولاية مراكش.	الخازن الجهوي بمراكش.
محمد البوسرغيني، المفتش، النائب الإقليمي بعمالة مراكش ـ المدينة.	محمد الفيري، المفتش بالنيابة الإقليمية بعمالة مراكش ـ المدينة.	الخازن الجهوي بمراكش.
عبد الواحد العلكي، المفتش، النائب الإقليمي بعمالة سيدي يوسف بن علي	بوبكر الزيتون، الكاتب الدائم بالنيابة الإقليمية بعمالة سيدي يوسف بن علي.	الخازن الجهوي بمراكش.
مولاي المحجوب العلوي الراشدي، المفتش، النائب الإقليمي بإقليم الحوز.	حسن حميدي، مربي بالنيابة الإقليمية بإقليم الحوز.	الخازن الجهوي بمراكش.
عبد الكريم كراتي، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بإقليم آسفي.	ابراهيم لنبهي، المربي بالنيابة الإقليمية بإقليم آسفي.	الخازن الإقليمي بآسفي.
محمد واهب الأيسر، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم الصويرة.	عزيزة أسطاك ، المتصرفة المساعدة بالنيابة الإقليمية بإقليم الصويرة.	الخازن الإقليمي بالصويرة.
بلكاسم هجري، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بإقليم قلعة السراغنة.	عبد العزيز باعزيز، المفتش بالنيابة الإقليمية بإقليم قلعة السراغنة.	الخازن الإقليمي بقلعة السراغنة.
أحمد أبو سعيد، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بولاية أكادير.	عبد القادر اليزال، المفتش بالنيابة الإقليمية بولاية أكادير.	الخازن الجهوي بأكادير.
أحمد ريحان، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم ورزازات.	عبد الرحمان هموش، المربي بالنيابة الإقليمية بإقليم ورزازات.	الخازن الإقليمي بورزازات.
الحسين شهراوي، المتصرف المساعد، النائب الإقليمي بإقليم تارودانت.	مبارك صارف، المربي بالنيابة الإقليمية بإقليم تارودانت.	الخازن الإقليمي بتارودانت.
عبد الجليل داودة، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بإقليم تيزنيت.	أحمد الحرار، المربي بالنيابة الإقليمية بإقليم تيزنيت.	الخازن الإقليمي بتيزنيت.
عبد الرحيم بنيوسف، المفتش، النائب الإقليمي بإقليم كلميم.	أحمد الراجي، الكاتب بالنيابة الإقليمية بإقليم كلميم.	الخازن الإقليمي بكلميم.
أحمد خلا، المفتش، النائب الإقليمي بإقليم طانطان.	أحمد موحمد، الكاتب بالنيابة الإقليمية بإقليم طانطان.	الخازن الإقليمي بطانطان.
ابراهيم آيت الحاج بلا، المفتش القسمي الرئيس، النائب الإقليمي بإقليم طاطا.	عمر الصابير، المرشد بالنيابة الإقليمية بإقليم طاطا.	الخازن الإقليمي بطاطا.
محمد التولاوي، المفتش، النائب الإقليمي بإقليم أسا ـ الزاك.	ـ	الخازن الإقليمي بأسا ـ الزاك.
محمد أنكيري، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم العيون.	محمد الداودي، المربي بالنيابة الإقليمية بإقليم العيون.	الخازن الإقليمي بالعيون.
فؤاد الزهري، المفتش القسمي، النائب الإقليمي بإقليم وادي الذهب.	أحمد دامو، المرشد بالنيابة الإقليمية بإقليم وادي الذهب.	الخازن الإقليمي بالداخلة.
عبد المعطي الحاجي، المفتش ، النائب الإقليمي بإقليم بوجدور.	رشدي الرويطي، المربي بالنيابة الإقليمية بإقليم بوجدور.	الخازن الإقليمي ببوجدور.
الحسين قزيح، المفتش، النائب الإقليمي بإقليم السمارة.	ـ	الخازن الإقليمي بالسمارة.

المادة الثانية. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من ذي الحجة 1418 (15 أبريل 1998).

الإمضاء : أحمد الموساوي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1399.98 صادر في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.372 الصادر في 4 ذي الحجة 1418 (2 أبريل 1998) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

وبعد موافقة وزير الاقتصاد والمالية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين الموظفون الواردة أسماؤهم في الجدول التالي، الأولون آمرين مساعدين والآخرون نوابا عنهم لقبض الموارد وصرف الاعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري من الميزانية الملحقة للمحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية :

الآمرون المساعدون بالصرف	المهام	النواب	المحاسبون المكلفون
السادة :		السادة :	
محمد غريب.	رئيس مصلحة المسح العقاري بالعيون.	عبد الله النظفي.	الخازن الإقليمي بالعيون.
المصطفى شراف.	رئيس مصلحة المسح العقاري بصفرو.	الحاج أشنتي.	الخازن الجهوي بفاس.
محمد كاينة.	رئيس مصلحة المسح العقاري بالقنيطرة.	علي اليعقوبي.	الخازن الإقليمي بالقنيطرة.
عبد الواحد حفياني.	رئيس مصلحة المسح العقاري بأكادير.	رضوان مبروك.	الخازن الجهوي بأكادير.
أحمد بكري.	رئيس مصلحة المسح العقاري بعين السبع.	مولاي عبد الله بلحبيب.	خازن عمالة عين السبع ـ الحي المحمدي.
مولاي التهامي عبد الهادي.	رئيس مصلحة المسح العقاري بقلعة السراغنة.	عمار واشكاط.	الخازن الإقليمي بقلعة السراغنة.
قدور العوان.	رئيس مصلحة المسح العقاري بتارودانت.	صالح حجي.	الخازن الإقليمي بتارودانت.
بناصر الفوناس.	رئيس مصلحة المسح العقاري بالجديدة.	نور الدين فاضلي.	الخازن الإقليمي بالجديدة.
بيبي أحمد زيراري.	رئيس مصلحة المسح العقاري بتطوان.	محمد الفغلومي.	الخازن الإقليمي بتطوان.
أحمد شاكر.	رئيس مصلحة المسح العقاري بفاس.	عبد العزيز هندي.	الخازن الجهوي بفاس.
أحمد كرمة.	مكلف بمهام رئيس مصلحة المسح العقاري بالرماني.	عبد الفتاح الراقي.	الخازن الإقليمي بالخميسات.
محمد آيت منصور.	رئيس مصلحة المسح العقاري بخريبكة.	محمد ناصف.	الخازن الإقليمي بخريبكة.
مصطفى كحاك.	رئيس مصلحة المسح العقاري بسيدي قاسم.	أحمد الحسني.	الخازن الإقليمي بسيدي قاسم.
صالح الغابي.	رئيس مصلحة المسح العقاري بتيزنيت.	عبد الإله رفاق.	الخازن الإقليمي بتيزنيت.
عبد اللطيف لحسيني.	رئيس مصلحة المسح العقاري بتازة.	نافع ملين.	الخازن الإقليمي بتازة.
محمد باقسو.	رئيس مصلحة المسح العقاري بتاونات.	يحيى عصام.	الخازن الإقليمي بتاونات.
بوشعيب بنورك.	رئيس مصلحة المسح العقاري بطنجة.	الحسين ازوكا.	الخازن الإقليمي بطنجة.
محمد عشا.	رئيس مصلحة المسح العقاري ببنسليمان.	محمد أفرياط.	الخازن الإقليمي ببسليمان.
رشيد برادة.	رئيس مصلحة المسح العقاري بسلا.	محمد الطرش.	خازن عمالة سلا.
عبد الكريم الطهطاوي.	رئيس مصلحة المسح العقاري بآسفي.	لحسن شيات.	الخازن الإقليمي بآسفي.
أحمد سالم بوديع.	رئيس مصلحة المسح العقاري بالرباط.	مولاي حفيظ بوحميدي.	الخازن الجهوي بالرباط.
مصطفى شطيبي.	رئيس مصلحة المسح العقاري بوجدة.	عبد الحميد شعوت.	الخازن الجهوي بوجدة.
أحمد بوشلاغم.	رئيس مصلحة المسح العقاري بورزازات.	حمو بلحج.	الخازن الإقليمي بورزازات.
عبد الرزاق بوريبة.	رئيس مصلحة المسح العقاري بالناضور.	مصطفى أقندوش.	الخازن الإقليمي بالناضور.
محمد بولعمان.	رئيس مصلحة المسح العقاري بسطات.	حسن حافر.	الخازن الإقليمي بسطات.
حميد الوالي.	رئيس مصلحة المسح العقاري بالحسيمة.	فريد ازرقان.	الخازن الإقليمي بالحسيمة.
مولود غيس.	رئيس مصلحة المسح العقاري بالرشيدية.	الحسين أقطي.	الخازن الإقليمي بالرشيدية.
عبد القادر أزكاغ.	رئيس مصلحة المسح العقاري ببركان.	عبد الحميد بلعيز.	الخازن الجهوي بوجدة.
العربي الفاروق.	رئيس مصلحة المسح العقاري بخنيفرة.	عبد الرحمان سويبا.	الخازن الإقليمي بخنيفرة.
عمر الحريف.	رئيس مصلحة المسح العقاري بالخميسات.	حسين طرمون.	الخازن الإقليمي بالخميسات.
محمد امراحي.	رئيس مصلحة المسح العقاري بالمحمدية.	حسن صباحي.	خازن عمالة المحمدية.
حميد الساسي.	رئيس مصلحة المسح العقاري ببني ملال.	محمد فرساوي.	الخازن الإقليمي ببني ملال.
لحسن أشاوي.	رئيس مصلحة المسح العقاري بمكناس.	محمد السهلي اليعقوبي.	الخازن الجهوي بمكناس.
عبد الله المساري.	رئيس مصلحة المسح العقاري بمراكش.	الفاتح الرحالي.	الخازن الجهوي بمراكش.
صالح فلكاطة.	رئيس مصلحة المسح العقاري بالعرائش.	محمد شهبر.	الخازن الإقليمي بالعرائش.
محمد المحسني.	رئيس مصلحة المسح العقاري بالدار البيضاء ـ أنفا والفداء.	عبد العزيز مروكشي.	خازن عمالة الفداء ـ درب السلطان.
عبد الواحد الرحوي.	رئيس مصلحة المسح العقاري بعين الشق ـ الحي الحسني.	مصطفى كردان.	خازن عمالة عين الشق ـ الحي الحسني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الآمرون المساعدون بالصرف	المهام	النواب	المحاسبون المكلفون
السادة : محمد أشروروو. محمد بليبلي. بومدين مختاري. عبد القادر اليغموري.	رئيس مصلحة المسح العقاري بابن مسيك ـ سيدي عثمان. رئيس مصلحة الخرائطية الجهوية بأكادير. رئيس مصلحة الخرائطية الجهوية بوجدة. مدير المعهد التقني للهندسة القروية ومسح الأراضي بمكناس.	السادة : العربي أراح. صالح غزلاني. الحسين زموري. ـــ	خازن عمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان. الخازن الجهوي بأكادير. الخازن الجهوي بوجدة. الخازن الجهوي بمكناس.

المادة الثانية. ـ تحدد في تفويض الاعتمادات المسند إلى الآمرين المساعدين بالصرف المشار إليهم في المادة الأولى أعلاه فقرات الميزانية التي يقومون بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998).

الإمضاء : الحبيب المالكي.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1400.98 صادر في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.372 الصادر في 4 ذي الحجة 1418 (2 أبريل 1998) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ؛

وبعد موافقة وزير الاقتصاد والمالية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين الموظفون الواردة أسماؤهم في الجدول التالي، الأولون آمرين مساعدين والآخرون نوابا عنهم لقبض الموارد وصرف الإعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري من ميزانية قطاع الفلاحة ومن الحسابات الخصوصية للخزينة الحاملة أرقام 3.1.00.01 و 3.1.20.03 :

الآمرون المساعدون بالصرف	المهام	النواب	المحاسبون المكلفون
السادة : إدريس ناضم. أحمد الدليو. إدريس رديد. عبد الرحمان العبراق. حميد بن عزو. مصطفى يعرف. محمد صواب. محمد بايا. الكولونيل عز الدين بنشقرون. عبد العزيز البزيوي. حسن بوعيون. محمد حسن بكور. إبراهيم فائق. مولاي اليزيد المودني. جمال التوتي. الحسن الحسناوي. محمد بوحدان. أحمد الزهيري. محمد التازي.	مدير المراقبة والجودة بمراكز الحدود (الميناء والمطار) بطنجة. مدير المراقبة والجودة بمراكز الحدود (الميناء والمطار) بولاية أكادير. مدير المراقبة والجودة بمركزي الحدود بولاية الدار البيضاء الكبرى. رئيس المختبر الوطني لعلم الأوبئة والأمراض المتنقلة من الحيوان إلى الإنسان بالرباط. رئيس المختبر الوطني لمراقبة الأدوية البيطرية بالرباط. رئيس الحريسة الجهوية بالجديدة. رئيس الحريسة الجهوية بمراكش. رئيس الحريسة الجهوية بوجدة. رئيس الحريسة الجهوية بمكناس. رئيس الحريسة الجهوية ببوزنيقة. رئيس المختبر الجهوي للتحاليل والأبحاث البيطرية بفاس. رئيس المختبر الجهوي للتحاليل والأبحاث البيطرية بطنجة. رئيس المختبر الجهوي للتحاليل والأبحاث البيطرية بمراكش. رئيس المختبر الجهوي للتحاليل والأبحاث البيطرية بوجدة. رئيس المختبر الجهوي للتحاليل والأبحاث البيطرية بأكادير. رئيس المختبر الجهوي للتحاليل والأبحاث البيطرية بالدار البيضاء. رئيس المركز الجهوي للتلقيح الإصطناعي بالقنيطرة. رئيس المركز الجهوي للتلقيح الإصطناعي بعين الجمعة بالدار البيضاء. رئيس مركز إنتاج بذور المراعي لخميس متوح بالجديدة.	السادة والسيدتان : ـــ ـــ سعيد ادبوبريك. خذيجة اد سيدي يحيى. أحمد اكريني. اعراب دداوي. محمد الخزيمي. محمد بنعطي. محمد حميدي. المهدي هدون. الحسن الصالح. ـــ محمد صواب. محمد بايا. فاطمة أوملوك. محمد عبادي. المختار دعكار. عبد الرحمان هاشمي. سليمان الكلاوي.	الخازن الإقليمي بطنجة. الخازن الجهوي بأكادير. الخازن الجهوي بالدار البيضاء. الخازن الجهوي بالرباط. الخازن الجهوي بالرباط. الخازن الإقليمي بالجديدة. الخازن الجهوي بمراكش. الخازن الجهوي بوجدة. الخازن الجهوي بمكناس. الخازن الإقليمي ببنسليمان. الخازن الجهوي بفاس. الخازن الإقليمي بطنجة. الخازن الجهوي بمراكش. الخازن الجهوي بوجدة. الخازن الجهوي بأكادير. الخازن الجهوي بالدار البيضاء. الخازن الإقليمي بالقنيطرة. خازن عمالة عين السبع ـ الحي المحمدي. الخازن الإقليمي بالجديدة.

المادة الثانية . ـ تحدد في تفويض الاعتمادات المسند إلى الآمرين المساعدين بالصرف المشار إليهم في المادة الأولى أعلاه فقرات الميزانية التي يقومون بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998).

الإمضاء : الحبيب المالكي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1401.98 صادر في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.372 الصادر في 4 ذي الحجة 1418 (2 أبريل 1998) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ؛

وبعد موافقة وزير الاقتصاد والمالية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين الموظفون الواردة أسماؤهم في الجدول التالي، الأولون آمرين مساعدين والآخرون نوابا عنهم لقبض الموارد وصرف الإعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري من ميزانية قطاع الفلاحة :

الآمرون المساعدون بالصرف	المهام	النواب	المحاسبون المكلفون
السادة :		السادة :	
التهامي بن حليمة.	مدير المدرسة الوطنية للفلاحة بمكناس.	—	الخازن الجهوي بمكناس.
المصطفى الحسناوي.	مدير المعهد التقني للأمير سيدي محمد بسيدي موسى بن علي (بنسليمان).	—	الخازن الإقليمي ببنسليمان.
يوسف العلوي عبد المالك.	مدير المدرسة الوطنية الغابوية للمهندسين بسلا.	عبد الصادق ساسبو.	خازن عمالة سلا.
عبد القادر اليعموري.	مدير المعهد التقني للهندسة القروية ومسح الأراضي بمكناس.	—	الخازن الجهوي بمكناس.
مولاي عبد الله متوكل.	مدير المعهد التقني الفلاحي بالرشيدية.	—	الخازن الإقليمي بالرشيدية.
محمد واعراب.	مدير المعهد التقني للميكانيك الفلاحية ببوقنادل (سلا).	—	خازن عمالة سلا.
محمد وعيسى.	مدير المعهد التقني الفلاحي بالزرايب (بركان).	—	الخازن الجهوي بوجدة.
أحمد بوزكراوي.	مدير المعهد التقني الفلاحي بالفقيه بن صالح (بني ملال).	—	الخازن الإقليمي ببني ملال.
محمد القباش.	مدير المعهد التقني الفلاحي بتيفلت (الخميسات).	—	الخازن الإقليمي بالخميسات.
محمد بنحمص.	مدير المعهد التقني الفلاحي بخنيفرة.	—	الخازن الإقليمي بخنيفرة.
هموش عنيني.	مكلف بمهام مدير المعهد التقني الفلاحي بساحل بوطاهر (تاونات).	—	الخازن الإقليمي بتاونات.
محمد بن دحمان.	مدير المعهد التقني الملكي الغابوي بسلا.	—	خازن عمالة سلا.
محمد بورواي.	مدير المعهد التقني الفلاحي للسويهلة بمراكش.	—	الخازن الجهوي بمراكش.
محمد الطاهري.	مدير المعهد التقني للبستنة بمكناس.	—	الخازن الجهوي بمكناس.
العقيد المعطي بيرداحة.	مدير المعهد التقني الملكي لتربية المواشي بالفوارات (القنيطرة).	محمد الطاهري.	الخازن الإقليمي بالقنيطرة.
محمد البرهمي.	مدير معهد التقنيين المتخصصين في الفلاحة الريفية بتطوان.	—	الخازن الإقليمي بتطوان.
إدريس الزمراني.	مدير المدرسة الفلاحية بتمارة.	—	خازن عمالة تمارة.

المادة الثانية . ـ تحدد في تفويض الاعتمادات المسند إلى الآمرين المساعدين بالصرف المشار إليهم في المادة الأولى أعلاه فقرات الميزانية التي يقومون بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998).

الإمضاء : الحبيب المالكي.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1402.98 صادر في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.372 الصادر في 4 ذي الحجة 1418 (2 أبريل 1998) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري

وبعد موافقة وزير الاقتصاد والمالية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين الموظفون الواردة أسماؤهم في الجدول التالي، الأولون آمرين مساعدين والآخرون نوابا عنهم لقبض الموارد وصرف الإعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري من ميزانية قطاع الفلاحة :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الآمرون المساعدون بالصرف	المهام	النواب	المحاسبون المكلفون
السادة :		السادة :	
الزبير بن موسى.	مدير مركز التأهيل الفلاحي ببودربالة (عمالة الحاجب).	—	الخازن الإقليمي بالحاجب.
محمد حضراوي.	مدير مركز التأهيل الفلاحي ببوشطاط، وجدة.	—	الخازن الجهوي بوجدة.
علي بنهري.	مدير مركز التأهيل الفلاحي بالمنزل (صفرو).	—	الخازن الجهوي بفاس.
مولاي الحسن بن ادراغو.	مدير مركز التأهيل الفلاحي بالعرائش.	—	الخازن الإقليمي بالعرائش.
عبد الله محمدي.	مدير مركز التأهيل الفلاحي بالنويرات، إقليم سيدي قاسم.	—	الخازن الإقليمي بسيدي قاسم.
الحسن الغربي.	مدير مركز التأهيل الفلاحي بتارودانت.	الحسين دكوك.	الخازن الإقليمي بتارودانت.
حسن جان.	مدير مركز التأهيل الفلاحي بميسور (بولمان).	—	الخازن الإقليمي بميسور.
محمد حوما.	مكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بتيزنيت.	—	الخازن الإقليمي بتيزنيت.
بيبوط التجاني.	مكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بميدار، الناضور.	—	الخازن الإقليمي بالناضور.
محمد دالي.	مكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بأولاد بوكرين، إقليم قلعة السراغنة ومكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بالعطاوية.	—	الخازن الإقليمي بقلعة السراغنة.
محمد الرحوي.	مكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بأولاد فنان، خريبكة ومكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي ببئر مزوي.	—	الخازن الإقليمي بخريبكة.
إبراهيم لباني.	مكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بكلميم.	—	الخازن الإقليمي بكلميم.
عبد اللطيف لشقر.	مكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بشفشاون.	—	الخازن الإقليمي بشفشاون.
محمد التركيبة.	مكلف بمهام مدير مركز التأهيل الفلاحي بأولاد مومن، عمالة سطات.	—	الخازن الإقليمي بسطات.

المادة الثانية . ـ تحدد في تفويض الاعتمادات المسند إلى الآمرين المساعدين بالصرف المشار إليهم في المادة الأولى أعلاه فقرات الميزانية التي يقومون بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998).

الإمضاء : الحبيب المالكي.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1403.98 صادر في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.372 الصادر في 4 ذي الحجة 1418 (2 أبريل 1998) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري ؛

وبعد موافقة وزير الاقتصاد والمالية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين الموظفون الواردة أسماؤهم في الجدول التالي، الأولون آمرين مساعدين والآخرون نوابا عنهم لقبض الموارد وصرف الاعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري من الميزانية الملحقة للمحافظة على الأملاك العقارية والمسح العقاري والخرائطية :

الاختصاص الترابي	الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
	السادة :	السادة :	
مجموع تراب المملكة.	مولاي المصطفى العزيزي، مدير التجهيزات العامة.	علي أيت خابا وعيلا بهوش.	الخازن الجهوي بولاية الرباط وسلا.
تارودانت.	محمد امصبر، مدير إقليمي للتجهيز بتارودانت.	امحمد بن نصر ويوسف بوعيسى ومصطفى صابر.	الخازن الإقليمي بتارودانت.
ورزازات.	يوسف بوعيسى، مدير إقليمي للتجهيز بورزازات.	امحمد بن نصر ومحمد امصبر ومولاي محمد قيوضي.	الخازن الإقليمي بورزازات.
تيزنيت.	محمد بوتدغارت، مدير إقليمي للتجهيز بتيزنيت.	امحمد بن نصر وعمر واحي ومحمد عظيم.	الخازن الإقليمي بتيزنيت.
العيون - بوجدور.	حميد المودن، مدير إقليمي للتجهيز بالعيون.	امحمد بن نصر ومحمد زهير وبرشعيب بورقية.	الخازن الإقليمي بالعيون.
تانسيفت.	لحسن عياش، مدير جهوي للتجهيز بتانسيفت ومدير إقليمي للتجهيز بولاية مراكش.	علال عياد وعبد الحفيظ يعقوبي ومحمد نجيب لخصاصي.	الخازن الجهوي بولاية مراكش.
قلعة السراغنة.	عبد الحفيظ يعقوبي، مدير إقليمي للتجهيز بقلعة السراغنة.	لحسن عياش وسعيد حماني.	الخازن الإقليمي بقلعة السراغنة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاختصاص الترابي	الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
	السادة :	السادة :	
الصويرة.	رحال الصالحي، مدير إقليمي للتجهيز بالصويرة.	لحسن عياش والمصطفى بروك وأبوعنان محمد الإدريسي.	الخازن الإقليمي بالصويرة.
الدار البيضاء الكبرى.	عبد السلام زكار، مدير جهوي للتجهيز بالوسط ومدير إقليمي للتجهيز بولاية الدار البيضاء الكبرى.	عبد الكريم البريشي وابراهيم باعمال ومحمد خدير.	الخازن الجهوي بولاية الدار البيضاء الكبرى.
الرباط.	محمد صبري، مدير جهوي للتجهيز بالشمال الغربي ومدير إقليمي للتجهيز بولاية الرباط وسلا.	عقى عودي ولحسن مولودي والمختار اصناع.	الخازن الجهوي بولاية الرباط وسلا.
الخميسات.	لحسن مولودي، مدير إقليمي للتجهيز بالخميسات.	محمد صبري وعقى عودى وزكرياء العياشي.	الخازن الإقليمي بالخميسات.
القنيطرة.	عقى عودى، مدير إقليمي للتجهيز بالقنيطرة.	محمد صبري ولحسن مولودي واحمد امركي.	الخازن الإقليمي بالقنيطرة.
سيدي قاسم.	عبد الكبير نقوش، مدير إقليمي للتجهيز بسيدي قاسم.	محمد صبري ولحسن مولودي وعبد الله اشبارو.	الخازن الإقليمي بسيدي قاسم.
تطوان.	محمد عز الدين عافري، مدير إقليمي للتجهيز بتطوان.	محمد صبري وعبد الله اسماعيلي وعبد اللطيف الراوي.	الخازن الإقليمي بتطوان.
العرائش.	عبد الله اسماعيلي، مكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالعرائش.	محمد صبري ومحمد عز الدين عافري والمصطفى شيهاب.	الخازن الإقليمي بالعرائش.
ولاية فاس.	قدور بلعيش، مدير جهوي للتجهيز بالوسط الشمالي ومدير إقليمي للتجهيز بولاية فاس.	الهلالي القرشي واحمد اجعيطيط ومحمد وعلي.	الخازن الجهوي بولاية فاس.
الحسيمة.	محمد المحمدي، مدير إقليمي للتجهيز بالحسيمة.	قدور بلعيش والهلالي القرشي وعبد المالك الخطابي.	الخازن الإقليمي بالحسيمة.
الجهة الشرقية.	موحى حماوي، مدير جهوي للتجهيز بالشرق ومدير إقليمي للتجهيز بولاية وجدة.	محمد بجغيت وبومهدي الكبوري.	الخازن الجهوي بوجدة.
الناضور.	محمد بجغيت، مدير إقليمي للتجهيز بالناضور.	موحى حماوي وعباس مرادي.	الخازن الإقليمي بالناضور.
خنيفرة.	لحسن طوسي، مدير إقليمي للتجهيز بخنيفرة.	محمد دردوري وعبد الله حماني والحسين بكاي.	الخازن الإقليمي بخنيفرة.
الرشيدية.	باري بورقيع، مدير إقليمي للتجهيز بالرشيدية.	محمد دردوري ولحسن طوسي ولحسن معزيزي.	الخازن الإقليمي بالرشيدية.

المادة الثانية. ـ تحدد في تفويض الاعتمادات المسند إلى الآمرين المساعدين بالصرف المشار إليهم في المادة الأولى أعلاه فقرات الميزانية التي يقومون بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة. ـ ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 25 من محرم 1419 (22 ماي 1998).

الإمضاء : الحبيب المالكي.

قرار مشترك لوزير الصحة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 596.98 صادر في 13 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) بتحديد قائمة المصالح التابعة لوزارة الصحة المسيرة بصورة مستقلة والخاضعة ميزانياتها لتأشيرة وزير الاقتصاد والمالية.

وزير الصحة،

ووزير الاقتصاد والمالية،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ولاسيما الفصل 65 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 183.68 الصادر في 5 جمادى الأولى 1388 (31 يوليو 1968) بتحديد كيفية تطبيق الفصل 65 من المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ولاسيما الفصل 3 منه،

قررا ما يلي :

المادة الأولى

تطبيقا لأحكام الفصل 3 من المرسوم الملكي المشار إليه أعلاه رقم 183.68 بتاريخ 5 جمادى الأولى 1388 (31 يوليو 1968) تعد المؤسسات التالي بيانها مصالح مسيرة بصورة مستقلة وخاضعة ميزانياتها لتأشيرة وزير الاقتصاد والمالية :

- المركز الوطني لتحاقن الدم ؛
- المركز الجهوي لتحاقن الدم بالدار البيضاء ؛
- المركز الوطني للوقاية من الإشعاعات ؛
- المعهد الوطني للمحافظة على الصحة ؛
- المراكز الاستشفائية المقامة بالجهات والأقاليم والعمالات الطبية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

يشتمل المركز الاستشفائي للجهة أو الإقليم أو العمالة على واحد أو أكثر من المستشفيات العامة أو المتخصصة.

وتلحق كذلك بالمركز الاستشفائي مراكز التشخيص المقامة بنطاق اختصاص المركز المذكور.

المادة الثالثة

تحدد قائمة المراكز الاستشفائية والمستشفيات المتألفة منها في الملحق بهذا القرار.

المادة الرابعة

تنسخ أحكام القرار المشترك لوزير الصحة العمومية ووزير المالية رقم 1921.94 الصادر في 4 محرم 1415 (14 يونيو 1994) بتحديد قائمة المصالح التابعة لوزارة الصحة العمومية التي تدار بصورة مستقلة وتخضع ميزانياتها لتأشيرة وزير المالية، كما وقع تغييره وتتميمه.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من صفر 1419 (8 يونيو 1998).

وزير الصحة،
الإمضاء : عبد الواحد الفاسي.

وزير الاقتصاد والمالية،
الإمضاء : فتح الله والعلو.

*
* *

قائمة المستشفيات المتألفة منها المراكز الاستشفائية للجهات والعمالات والأقاليم التي صارت مصالح مسيرة بصورة مستقلة

الجهات	المراكز الاستشفائية للجهات والأقاليم	المستشفيات المتألفة منها المراكز الاستشفائية للجهات والأقاليم
وادي الذهب ـ الكويرة.	المركز الاستشفائي الجهوي لوادي الذهب.	الحسن الثاني.
مجموع الجهة.....	1	1
العيون ـ بوجدور ـ الساقية الحمراء.	المركز الاستشفائي الجهوي للعيون.	بوجدور. مولاي الحسن بالمهدي. الحسن الثاني.
مجموع الجهة.....	1	3
كلميم ـ السمارة.	المركز الاستشفائي الجهوي لطانطان.	السمارة. كلميم. الحسن الثاني.
مجموع الجهة.....	1	3
سوس ـ ماسة ـ درعة.	المركز الاستشفائي الإقليمي لأكادير.	الحسن الثاني.
	المركز الاستشفائي الإقليمي لإنزكان.	أنزا.
	المركز الاستشفائي الإقليمي لورزازات.	إنزكان.
	المركز الاستشفائي الإقليمي لتارودانت.	سيدي احساين بناصر.
	المركز الاستشفائي الإقليمي لتيزنيت.	بوغافر.
		تارودانت.
		الحسن الأول.
		سيدي إفني.
مجموع الجهة.....	5	8
الغرب ـ الشراردة ـ بني حسن.	المركز الاستشفائي الإقليمي للقنيطرة.	الإدريسي.
		زبير السكيرج (سوق الأربعاء).
		سيدي سليمان.
	المركز الاستشفائي الإقليمي لسيدي قاسم.	سيدي قاسم.
		وزان
مجموع الجهة.....	2	5

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجهات	المراكز الاستشفائية للجهات والأقاليم	المستشفيات المتألفة منها المراكز الاستشفائية للجهات والأقاليم
الشاوية - ورديغة.	المركز الاستشفائي الإقليمي لخريبكة. المركز الاستشفائي الإقليمي لسطات.	خريبكة. وادي زم. الحسن الثاني. الرازي (برشيد). بن احمد
مجموع الجهة.....	2	5
مراكش - تانسيفت - الحوز.	المركز الاستشفائي الإقليمي للقلعة. المركز الاستشفائي الإقليمي للصويرة. المركز الاستشفائي الإقليمي مراكش - المنارة. المركز الاستشفائي الإقليمي مراكش - المدينة.	السلامة. سيدي محمد بن عبد الله. ابن طفيل. ابن زهر. الأنطاكي
مجموع الجهة.....	4	5
الجهة الشرقية.	المركز الاستشفائي الإقليمي لفجيج. المركز الاستشفائي الإقليمي للناضور. المركز الاستشفائي الإقليمي لوجدة - أنكاد. المركز الاستشفائي الإقليمي لبركان.	الحسن الثاني. الحسن الأول الفرابي. الدراق
مجموع الجهة.....	4	4
الدار البيضاء الكبرى	المركز الاستشفائي الإقليمي لابن مسيك - سيدي عثمان. المركز الاستشفائي الإقليمي لعين السبع - الحي المحمدي، سيدي البرنوصي - زناتة. المركز الاستشفائي الإقليمي للمحمدية. المركز الاستشفائي الإقليمي للدار البيضاء - آنفا. المركز الاستشفائي الإقليمي للفداء - درب السلطان.	ابن مسيك - سيدي عثمان. محمد الخامس. البرنوصي. مولاي عبد الله. مولاي يوسف. مولاي بوعافي.
مجموع الجهة.....	5	6
الرباط - سلا - زمور - زعير.	المركز الاستشفائي الإقليمي للخميسات. المركز الاستشفائي الإقليمي لسلا. المركز الاستشفائي الإقليمي للصخيرات - تمارة.	الخميسات. الرماني. مولاي عبد الله. سيدي لحسن.
مجموع الجهة.....	3	4
دكالة - عبدة.	المركز الاستشفائي الإقليمي للجديدة. المركز الاستشفائي الإقليمي لآسفي.	محمد الخامس. محمد الخامس.
مجموع الجهة.....	2	2
تادلة - أزيلال	المركز الاستشفائي الجهوي لبني ملال	بني ملال. مولاي اسماعيل (قصبة تادلة). الأطلس الكبير (أزيلال).
مجموع الجهة.....	1	3
مكناس - تافيلالت.	المركز الاستشفائي الإقليمي للرشيدية. المركز الاستشفائي الإقليمي لإيفران. المركز الاستشفائي الإقليمي لخنيفرة. المركز الاستشفائي الإقليمي لمكناس - المنزه.	مولاي علي الشريف. حمان الفطواكي. أرفود. 20 غشت (كلميمة). 20 غشت (أزرو). خنيفرة. ميدلت. محمد الخامس. مولاي اسماعيل.
مجموع الجهة.....	4	9

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجهات	المراكز الاستشفائية للجهات والأقاليم	المستشفيات المتألفة منها المراكز الاستشفائية للجهات والأقاليم
فاس ـ بولمان.	المركز الاستشفائي الإقليمي لبولمان.	المسيرة الخضراء.
		وطات الحاج.
	المركز الاستشفائي الإقليمي لفاس الجديد ـ دار الدبيبغ.	الفسائي.
	المركز الاستشفائي الإقليمي لزواغة ـ مولاي يعقوب.	ابن الخطيب.
	المركز الاستشفائي الإقليمي لفاس ـ المدينة.	عمر الإدريسي.
	المركز الاستشفائي الإقليمي لصفرو.	محمد الخامس.
مجموع الجهة.....	5	6
تازة ـ الحسيمة ـ تاونات.	المركز الاستشفائي الإقليمي للحسيمة.	محمد الخامس.
	المركز الاستشفائي الإقليمي لتازة.	ابن باجة.
		ابن رشد
مجموع الجهة.....	2	3
طنجة ـ تطوان	المركز الاستشفائي الإقليمي لشفشاون.	محمد الخامس.
	المركز الاستشفائي الإقليمي للعرائش.	للا مريم.
		القصر الكبير
	المركز الاستشفائي الإقليمي لطنجة.	القرطبي.
		ذوق طوقار.
		محمد الخامس.
	المركز الاستشفائي الإقليمي لتطوان.	المستشفى المدني.
مجموع الجهة.....	4	7
المجموع الوطني.....	4 مراكزاستشفائية جهوية و 42 مركزا استشفائيا إقليميا.	74 مستشفى

نظام المياه

إعلانات عن إجراء أبحاث

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1471.98 صادر في 12 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) سيجرى بدائرة أولاد برحيل لمدة خمسة عشر يوما ابتداء من 8 يوليو 1998 بحث علني في طلب السيد محمد أعكي الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب اليومي المطلوب الحصول عليه 224 مترا مكعبا وذلك من أجل سقي عقار يسمى «ماوتو» مساحته ستة (6) هكتارات يقع بدوار تاغالونت بجماعة الفيض بدائرة أولاد برحيل بإقليم تارودانت.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة أولاد برحيل بإقليم تارودانت.

*

* *

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1472.98 صادر في 12 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) سيجرى بدائرة أولاد برحيل لمدة خمسة عشر يوما ابتداء من 8 يوليو 1998 بحث علني في طلب السيد عبد الله الشاوي الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب اليومي المطلوب الحصول عليه 112 مترا مكعبا وذلك من أجل سقي عقار يسمى «أنكتوف» مساحته ثلاثة هكتارات يقع بدوار البرج بجماعة ايكودار امنابها بدائرة أولاد برحيل بإقليم تارودانت.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة أولاد برحيل بإقليم تارودانت.

*

* *

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1473.98 صادر في 12 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) سيجرى بدائرة أولاد برحيل لمدة خمسة عشر يوما ابتداء من 8 يوليو 1998 بحث علني في طلب السيد عمر حليب الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب اليومي المطلوب الحصول عليه 322 مترا مكعبا وذلك من أجل سقي عقار يسمى «البورة» مساحته (7) سبعة هكتارات يقع بدوار جعفرة بجماعة أولاد عيسى بدائرة أولاد برحيل بإقليم تارودانت.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة أولاد برحيل بإقليم تارودانت.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1474.98 صادر في 12 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) سيجرى بدائرة تارودانت لمدة خمسة عشر يوما ابتداء من 7 يوليو 1998 بحث علني في طلب السيد الحسين القدوري الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب اليومي المطلوب الحصول عليه 265 مترا مكعبا وذلك من أجل سقي عقار يسمى «أكرنمسكوك» مساحته تسعة (9) هكتارات يقع بدوار آيت موسى بجماعة سيدي بورجا بدائرة تارودانت بإقليم تارودانت.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة تارودانت بإقليم تارودانت.

*

* *

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1477.98 صادر في 12 من صفر 1419 (8 يونيو 1998) سيجرى بدائرة أولاد برحيل لمدة خمسة عشر يوما ابتداء من 8 يوليو 1998 بحث علني في طلب السيد ابراهيم ابو الاسنان الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب اليومي المطلوب الحصول عليه 134 مترا مكعبا وذلك من أجل سقي عقار يسمى «المعدر» مساحته خمسة (5) هكتارات يقع بدوار المغافرة بجماعة ايكودار امنابها بدائرة أولاد برحيل بإقليم تارودانت.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة أولاد برحيل بإقليم تارودانت.

*

* *

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لسوس ماسة رقم 1475.98 صادر في 17 من صفر 1419 (12 يونيو 1998) سيجرى بدائرة أولاد برحيل لمدة خمسة عشر يوما ابتداء من 8 يوليو 1998 بحث علني في طلب السيد مصطفى العبدايمي الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب اليومي المطلوب الحصول عليه 692 مترا مكعبا وذلك من أجل سقي عقار يسمى «العبدايمي» مساحته 18 هكتارا و 50 آرا يقع بدوار المغافرة بجماعة ايكودار امنابها بدائرة أولاد برحيل بإقليم تارودانت.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة أولاد برحيل بإقليم تارودانت.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المجلس الدستوري

قرار رقم 219.98 صادر في 6 ربيع الأول 1419 (فاتح يوليو 1998)

الحمد لله وحده،

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري،

بعد الاطلاع على العريضة المسجلة بالأمانة العامة للمجلس الدستوري في 28 نوفمبر 1997 التي قدمها السيد عبد اللطيف النجاري - بصفته مرشحا - طالبا فيها إلغاء انتخاب السيد مولاي الحبيب عمري علوي عضوا بمجلس النواب على إثر الاقتراع الذي أجري في 14 نوفمبر 1997 بدائرة «الرشيدية - البلدية» التابعة لإقليم الرشيدية ؛

وبعد الاطلاع على المذكرة الجوابية والمذكرة المضافة إليها المسجلتين بنفس الأمانة العامة في 11 و 16 مارس 1998 ؛

وبعد الاطلاع على الوثائق والمستندات المدلى بها ؛

وبناء على الدستور، خصوصا الفصلين 81 و 108 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 29.93 المتعلق بالمجلس الدستوري ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 31.97 المتعلق بمجلس النواب خصوصا المادة 82 منه ؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون ؛

حيث إن الطاعن يدعي، من جهة أولى، أن أعضاء مكاتب التصويت لم يقع اختيارهم، كما يقضي بذلك القانون، من بين الناخبين الحاضرين بمكان التصويت يوم الاقتراع بل قامت السلطة المحلية بتعيينهم قبل ذلك، معتمدا لإثبات دعواه هذه على إفادتين وعلى ملاحظة أن مكاتب التصويت رقم 3 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18 و 24 و 26 و 29 و 30 و 31 و 33 و 34 و 36 التابعة لبلدية الرشيدية كانت مشكلة في الانتخابات التشريعية التي أجريت في 14 نوفمبر 1997 في دائرة «الرشيدية - البلدية» من نفس الأعضاء الذين سبق أن تشكلت منهم في الانتخابات الجماعية المجراة في بلدية الرشيدية في 13 يونيو 1997 ؛

لكن حيث إن الإفادتين المدلى بهما غير كافيتين وحدهما لإثبات ما ورد في الادعاء، وإنه يبين من الرجوع إلى محاضر مكاتب التصويت المشار إليها أعلاه أن الأعضاء الذين تشكلت منهم بمناسبة الانتخابات التشريعية التي أجريت في 14 نوفمبر 1997 بدائرة «الرشيدية - البلدية» لم يكونوا كلهم - خلافا لما يدعيه الطاعن - أعضاء فيها خلال الانتخابات الجماعية المجراة ببلدية الرشيدية في 13 يونيو 1997 ؛

وحيث إن كون بعض مكاتب التصويت قد ضمت بين أعضائها، بمناسبة انتخابات معينة، أشخاصا شاركوا من قبل في عضويتها خلال انتخابات سابقة لا يلزم منه بالضرورة أن ذلك راجع لكون السلطة الإدارية هي التي تولت تعيينهم ؛

وحيث إنه، تأسيسا على ما سبق، يكون ما نعاه الطاعن على تشكيل مكاتب التصويت مخالفا للواقع في بعض وجوهه، وغير جدير بالاعتبار في وجوهه الأخرى ؛

وحيث إن الطاعن يدعي، من جهة ثانية، أن بعض الأشخاص كانوا يعترضون سبيل الناخبين أمام مكتب التصويت بمدرسة ابن رشد ويطلبون منهم إبراز أوراق التصويت التي لم يصوتوا بها ويسلمونهم مقابلا ماليا عن ذلك ؛

لكن، حيث إن الإفادة المدلى بها الصادرة عن ممثلي بعض المرشحين بمكتب التصويت المذكور غير كافية وحدها لإثبات ما ادعاه الطاعن الأمر الذي تكون معه دعواه غير جديرة بالاعتبار ؛

وحيث إن الطاعن يدعي، من جهة ثالثة، أن البطاقات الانتخابية لم تكن مطبوعة بالحاسوب بل وزعت خالية من أية بيانات ومختوما عليها من طرف السلطة المحلية لتملأ بعد ذلك بخط اليد بأسماء وبيانات وبأرقام ترتيبية مختلفة ؛

لكن حيث إن تحرير البطاقات الانتخابية بخط اليد بدل طبعها بالحاسوب ليس من شأنه في حد ذاته أن يقدح في صحتها ما لم يكن في الأمر تدليس، وهو ما لم يثبته الطاعن في النازلة ؛

وحيث إنه، على مقتضى ما سبق، يكون ما نعاه الطاعن على البطاقات الانتخابية غير قائم على أساس،

لهذه الأسباب :

أولا : يقضي برفض طلب السيد عبد اللطيف النجاري الرامي إلى إلغاء انتخاب السيد مولاي الحبيب عمري علوي عضوا بمجلس النواب على إثر الاقتراع الذي أجري يوم 14 نوفمبر 1997 «الرشيدية - البلدية» التابعة لإقليم الرشيدية ؛

ثانيا : يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى كل من الطرفين وبنشره في الجريدة الرسمية.

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 6 ربيع الأول 1419 (فاتح يوليو 1998).

الإمضاءات :

عباس القيسي.

عبد العزيز بن جلون. إدريس العلوي العبدلاوي. الحسن الكتاني.

محمد الناصري. عبد اللطيف المنوني. محمد تقي الله ماء العينين.

عبد الهادي ابن جلون أندلسي. عبد الرزاق الرويسي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار رقم 220.98 صادر في 6 ربيع الأول 1419 (فاتح يوليو 1998)

الحمد لله وحده،

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري،

بعد الاطلاع على العريضة المسجلة بالأمانة العامة للمجلس الدستوري في 28 نوفمبر 1997 التي قدمها السيد الحبيب بن محمد بن الهادي الحدوتي - بصفته مرشحا - طالبا فيها إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري في 14 نوفمبر 1997 بدائرة «زايو» التابعة لإقليم الناضور وأعلن على إثره انتخاب السيد محمد الطيبي عضوا بمجلس النواب ؛

وبعد الاطلاع على المذكرة الجوابية المسجلة بنفس الأمانة العامة في 30 مارس 1998 ؛

وبعد الاطلاع على الوثائق والمستندات المدلى بها ؛

وبناء على الدستور، خصوصا الفصلين 81 و 108 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 31.97 المتعلق بمجلس النواب ؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون ؛

في شأن المأخذ المتعلق بعدم أهلية المطعون في انتخابه للترشح لعضوية مجلس النواب :

حيث إن الطاعن ركز هذا المأخذ على خرق المادة 8 من القانون التنظيمي رقم 31.97 المتعلق بمجلس النواب التي تنص على أنه «لا يمكن انتخاب الأشخاص الآتي ذكرهم في أية دائرة تقع داخل النفوذ الذي يزاولون فيه مهامهم بالفعل أو انقطعوا عن مزاولتها منذ أقل من سنة واحدة في تاريخ الاقتراع : الأشخاص الذين أسندت إليهم مهمة أو انتداب ولو كان مؤقتا كيفما كانت تسميتها أو مداها، بعوض أو بدون عوض، والذين يعملون بتلك الصفة في خدمة الدولة أو الإدارات العمومية أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العامة أو في خدمة مصلحة ذات طابع عمومي والذين رخص لهم بحمل السلاح أثناء أدائهم مهامهم»، مدعيا أن ذلك ينطبق على المطعون في انتخابه بصفة كونه رئيسا لمجلس بلدية زايو ؛

لكن حيث إن النص القانوني المحتج به لا ينطبق على رؤساء مجالس البلديات، الأمر الذي يكون معه المأخذ المتمسك به غير قائم على أساس ؛

في شأن المأخذ المتعلق بتشكيل مكتب التصويت رقم 2 التابع لبلدية زايو :

حيث إن هذا المأخذ يقوم على ادعاء خرق الفقرة الثانية من المادة 68 من القانون التنظيمي رقم 31.97 المتعلق بمجلس النواب، وذلك بعلة أن مكتب التصويت رقم 2 التابع لبلدية زايو انطلق العمل به وهو متكون من عضوين فقط ؛

لكن حيث إنه يبين من الرجوع إلى محضر مكتب التصويت المذكور أنه كان مشكلا تشكيلا قانونيا، وإن الإفادتين اللتين أدلى بهما الطاعن لإثبات أن الأمر كان على خلاف ذلك عند انطلاق عملية الاقتراع لا تقوم بهما وحدهما حجة على صحة ما ادعاه، الأمر الذي يكون معه ما نعاه على تشكيل مكتب التصويت رقم 2 التابع لبلدية زايو غير قائم على أساس ؛

في شأن وقوع تصرفات شابت حرية الاقتراع :

حيث إن الطاعن يدعي أن المطعون في انتخابه استغل نفوذه بصفته رئيسا لمجلس بلدية زايو، وذلك بتسخير موظفي هذه البلدية للدعاية له خلال حملته الانتخابية، واستعمال سيارتها لنقل الناخبين إلى مكاتب التصويت، وأن السلطة الإدارية المحلية تدخلت لفائدته، وتعرض الناخبون لاستفزازات وتهديدات لم تقتصر عليهم بل شملت أيضا بعض رؤساء مكاتب التصويت ؛

لكن حيث إن الإفادات المدلى بها لدعم هذه الادعاءات غير كافية وحدها لإثباتها، الأمر الذي يكون معه ما ادعاه الطاعن من حدوث تصرفات شابت حرية الاقتراع غير جدير بالاعتبار ؛

في شأن المآخذ المتعلقة بسير عملية الاقتراع :

حيث إن هذه المآخذ تتلخص، من جهة، في ادعاء أن خمسة ناخبين بدائرة زايو صوت آخرون مكانهم، وأن ثلاثة ناخبين آخرين صوتوا مرتين، ومن جهة أخرى في دعوى أن رئيس مكتب التصويت رقم 10 التابع لجماعة أولاد ستوت أخرج صندوق الاقتراع من المكتب، وأن شخصين قاما بالتأثير في الناخبين داخل نفس المكتب ؛

لكن حيث إن ما وقع الإدلاء به لدعم هذه الادعاءات يتمثل في إفادات لا يمكن اعتمادها وحدها حجة على صحة ما تضمنته، الأمر الذي يكون معه ما نعاه الطاعن على سير عملية الاقتراع غير جدير بالاعتبار ؛

في شأن المأخذ المتعلق بدعوى عدم التطابق بين محضر أحد مكاتب التصويت ومحضر المكتب المركزي التابع له :

حيث إن هذا المأخذ يتلخص في دعوى أن مكتب التصويت رقم 29 (مسجد معمل السكر) حصل فيه مرشح التجمع الوطني للأحرار على 9 أصوات ثم غيرت لتصبح 6، وأن محضره تضمن أن الأوراق الباطلة فيه 37 ورقة في حين أن محضر المكتب المركزي التابع له أشار إلى أن عددها 39 ورقة ؛

لكن حيث إنه بالرجوع إلى محضر مكتب التصويت رقم 29، سواء المدلى به أو نظيره المودع لدى المحكمة الابتدائية بالناضور، يبين أن مرشح التجمع الوطني للأحرار حصل فيه على 6 أصوات، ولم يدل الطاعن بما يثبت خلاف ذلك ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وحيث إن عدد الأوراق الباطلة المدون في محضر مكتب التصويت رقم 29 المذكور هو نفس العدد الذي اعتمده المكتب المركزي التابع له، كما يتجلى ذلك من محضره المودع في المحكمة الابتدائية بالناضور، الأمر الذي يكون معه ما ادعاه الطاعن من عدم تطابق المحضرين مخالفا للواقع،

لهذه الأسباب :

ومن غير حاجة إلى الفصل في ما أثاره المطعون في انتخابه من دفع بعدم قبول الطعن من حيث الشكل،

أولا : يقضي برفض طلب السيد الحبيب بن محمد بن الهادي الحدوتي الرامي إلى إلغاء نتيجة الاقتراع الذي أجري في 14 نوفمبر 1997 بدائرة «زايو» التابعة لإقليم الناضور وأعلن على إثره انتخاب السيد محمد الطيبي عضوا بمجلس النواب ؛

ثانيا : يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد رئيس مجلس النواب وإلى كل من الطرفين وبنشره في الجريدة الرسمية.

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 6 ربيع الأول 1419 (فاتح يوليو 1998).

الإمضاءات :

عباس القيسي.

عبد العزيز بن جلون. إدريس العلوي العبدلاوي. الحسن الكتاني.

محمد الناصري. عبد اللطيف المنوني. محمد تقي الله ماء العينين.

عبد الهادي ابن جلون أندلسي. عبد الرزاق الرويسي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العامة

نصوص خاصة

وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 1554.98 صادر في 19 من ربيع الأول 1419 (14 يوليو 1998) بتتميم قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف المباشر في إطار المحللين المنظمين.

وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

بناء على المرسوم رقم 2.80.100 الصادر في 6 محرم 1401 (14 نوفمبر 1980) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الإعلاميائيين بالإدارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفصل 13 منه (الفقرة الأولى)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار كاتب الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الإدارية رقم 1054.98 الصادر في 26 من صفر 1405 (20 نوفمبر 1984) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك المحللين المنظمين ؛

وبعد استشارة اللجنة المختصة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم قائمة الشهادات المحددة بموجب القرار رقم 1054.84 الصادر في 26 من صفر 1405 (20 نوفمبر 1984) المشار إليه أعلاه كما يلي :

« - Titre d'expert en ingénierie informatique de l'École supérieure de génie informatique de Paris-France, assorti d'un cycle de 3 années d'études en technologie informatique à l'École supérieure d'informatique de Montreuil - France.»

المادة الثانية

ينبغي أن تكون الشهادة المشار إليها أعلاه مشفوعة بشهادة الباكلوريا للتعليم الثانوي (شعبة علمية أو تقنية أو بما يعادلها).

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ تعيين المعنيين بالأمر بموجب هذه الشهادات.

وحرر بالرباط في 19 من ربيع الأول 1419 (14 يوليو 1998).

الإمضاء : عزيز الحسين.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.